

الدر المختار

مع سنتها يحكم في ذلك رأيه ويستن بعدها أربعا أو ستا على الخلاف ولو مكث أكثر لم
يفسد لأنه محل له وكره تنزيها لمخالفة ما التزمه بلا ضرورة